متمسك لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لشبهة
الثانية ان هذا الحديث في حق من كذب على نبينا يقصد به
عيبه او شين الاسلام وتعلقوا بذلك بما روى عن ابي امامة
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده بين عيني جهنم قال فقيل ذلك على
اصحابه رضي الله عنهم حتى عرف في وجوههم وقالوا يا رسول
الله قلت هذا ونحن نسمع منك الحديث فنزيد وننقص ونقدم
ونؤخر فقال صلى الله عليه وسلم لم اعن ذلك ولكن عنيت
من كذب علي ثم كذب عيسى وشين الاسلام قال الحاكم هذا الحديث
باطل وفي اسناده مجبر الفضل بن عطية اتفقوا على تكذيبه
وقال صالح جزرة كان يضع الحديث وقد تجاسر ابو جعفر محمد بن
عبيد الله العقيلي فذكر انه روى هذا ما يطول بالساقة في نحو
من كراس وفيه قلت يا رسول الله فهذه الاخبار التي وضعها
عليك قال من تعمد علي كذبا فليتبوأ بيتا في النار الى متى او ترفع
لهم درجتي في الاخر فانا ارحم الخلق به فلا اخاصمه واشفع له
والله ارحم مني ومن قصد بذلك الكذب افتئاتا مني وابطال
حقهم فانا خصمه ولا اشفع له انتهى وهو كلام في غاية السقوط
انما اورده ليتحقق به لا ينقض بدلا مني تأمل في كلام العقيلي
مغلطاي اورده وقال ينظر فيه الشبهة الثالثة قال
الكرامية او من قال منهم اذا كان الكذب في الترغيب والترهيب
فهو كذب للنبي صلى الله عليه وسلم لانه عليه وهو يجهل منهم
بالمكان لانه كذب عليه في وضع الاحكام فان المندوب
فهم منها وتضمن الاخبار عن الله تعالى في الوعد على ذلك

وهذا

العمل بذلك الثواب الشبهة الرابعة قالوا ورد في بعض
الطرق من حديث ابن مسعود وابن عباس ابن عائذ وغيرهما
رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي
متعمدا ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار قالوا فليحمل
الروايات المطلقة على الروايات المقيدة كما نحن حملنا المطلقة
المطلقة على الروايات المقيدة بالتعمد والجواب ان قوله
ليضل به الناس لم يقع في هذا الحديث على انها زيادة ضعيفة في
طرقها مات واه الحاكم وضعفه من طريق يونس بن بكير عن
الاعمش عن طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال الحاكم وهو يونس في
موضعين لحديثه انه اسقط بين طلحة وعمرو رجلا وهو ابن
حماد ثقة في اسنده وصله بذكر ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
فانما هو مرسل وعلى تقدير قبول هذه الزيادة فلا تعلق فيها
لهم لان لها وجهين صحيحين لجميعهم ان اللام في قوله ليضل
ليست للتعليل وانما هي للعاقبة كما في قوله تعالى فالتقطه آل
فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وهم لم يلتقطوه لقصد ذلك
وثانيهما ان اللام للتأكيد ولا ضير فيها كما في قوله عز وجل
فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم ان
افتراه الكذب على الله تعالى محرم مطلقا سواء قصد به الاضلال
او لم يقصد والله اعلم الصنف الخامس اصحاب الاعراض لدنيوية
كالقصاص والسؤال في الطرقات واصحاب الامراء فاستمالة ذلك
كثير الصنف السادس من لم يقصد بوضعه كمن يغلط فيضيف
الى النبي صلى الله عليه وسلم كلام بعض اصحابه رضي الله تعالى

Copyright King Saud University